

على المترشح أن يختار أحد الموضوعين التاليين
الموضوع الأول

الجزء الأول: (14 نقطة)

عن عائشة رضي الله عنها >> أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الْمَخْزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ، فَقَالُوا: "مَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟" فَقَالُوا: "مَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ ابْنُ زَيْدٍ حِبُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟" فَكَلَّمَهُ أُسَامَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَتَشْفَعُ فِي حَدِّ مَنْ حُدِّدَ اللَّهُ تَعَالَى؟"، ثُمَّ قَامَ، فَاخْتَطَبَ، ثُمَّ قَالَ: "إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكَوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَإِيْمُ اللَّهِ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتُ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا >> متفق عليه

المطلوب:

- (1) أذكر ترجمة موجزة لراوي الحديث.
- (2) بين نوع الجريمة المذكورة في الحديث من حيث:
 - أ- مقدار العقوبة، واذكر دليلها من القرآن.
 - ب- عرّف الحدود اصطلاحاً مبرزاً خصائصها.
- (3) بين حكم العدل بين الأبناء، واذكر خمسة من مخاطر التفريق بينهم.
- (4) ما علاقة الإسلام بالرسالات السماوية السابقة؟
- (5) أذكر ثلاث فوائد من الحديث.

الجزء الثاني: (06 نقاط)

- (1) من أمور الجاهلية التي أبطلها الإسلام: التبني.
 - أ- عرّفه اصطلاحاً.
 - ب- اذكر دليل تحريمه من القرآن والسنة.
- (2) قال تعالى: ﴿وَاحِلَ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ [البقرة: 275].
 - اذكر القواعد العامة لاستبعاد المعاملات الربوية.

الموضوع الثاني

الجزء الأول: (14 نقطة)

قال الله تعالى: ﴿ وَنَزَّلْنَا مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ﴾ ﴿٨٢﴾ [الإسراء: 82].

المطلوب:

- 1) أجب عما يلي:
 - أ- أي نوع من أنواع الصحة أشارت إليه الآية؟
 - ب- بين مفهومه.
 - ج- كيف يحقق القرآن هذا النوع من الصحة [أذكر ثلاث صفات فقط]
 - 2) ما معنى الانحراف، وبين أثر العبادة في معالجته.
 - 3) حافظ القرآن الكريم على استقرار الأسر بقيم متنوعة، عددها، وشرح واحدة منها.
 - 4) أقر الإسلام حقوق الإنسان، أذكر أربعة منها فقط [دون شرح]
 - 5) ما هي حقوق الطفل مجهول النسب، بينها على ضوء ما درست.
- الجزء الثاني: (06 نقاط)

- من مصادر التشريع الإسلامي: القياس.

- أ- عرفه لغة واصطلاحاً.
- ب- اذكر دليله من الكتاب والسنة. [دليل واحد فقط]
- ج- اذكر مثالين اثنين.

أساتذة المادة

والله ولي التوفيق